

بنك الاستثمار القومي



قرار
وزيرة التخطيط والمتابعة والإصلاح الإداري
رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠
بتتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ١٦٣ لسنة ١٩٩٠
في شأن شهادات الاستثمار
التي يصدرها البنك الأهلي المصري

رئيس مجلس الإدارة

وزيرة التخطيط والتنمية الاقتصادية
رئيس مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي

بعد الاطلاع على القانون رقم (٨) لسنة ١٩٦٥ في شأن شهادات الاستثمار التي يصدرها البنك الأهلي المصري؛

وعلى القانون رقم (١١٩) لسنة ١٩٨٠ بشأن إنشاء بنك الاستثمار القومي؛

وعلى القرار الوزاري رقم (١٦٣) لسنة ١٩٩٠ في شأن شهادات الاستثمار التي يصدرها البنك الأهلي المصري والقرارات الوزارية المعدلة له؛

و على قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم (٢٨٥) لسنة ٢٠١٢ بنقل تبعية بنك الاستثمار القومي إلى وزير التخطيط؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٨٠ لسنة ٢٠١٢ بتفويض وزير التخطيط و التعاون الدولي في مباشرة اختصاص وزير الاقتصاد المنصوص عليه في المادة الأولى من القانون رقم (٨) لسنة ١٩٦٥؛

وعلى قرار مجلس إدارة بنك الاستثمار القومي بجلسته الأولى لعام ٢٠٢٠ بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٤.

وعلى قرارنا رقم (٧) لسنة ٢٠٢٠ الصادر في ٢٠٢٠/٤/٢٨ فيما يخص شهادات الاستثمار.

"قرار"

"المادة الأولى"

يحسب العائد على شهادات الاستثمار للمجموعة (أ) لمدة عشر سنوات ذات العائد التراكمي بواقع ١٠,٢٥ % سنوياً ، علي ان يتم احتساب فترة العائد من اليوم التالي لتاريخ الشراء ويسمح بشرائها للأفراد الطبيعيين والهيئات الاعتبارية ولا يسمح باسترداد الشهادة الا بعد مضي ستة أشهر من تاريخ إصدارها .

"المادة الثانية"

يحسب العائد على شهادات الاستثمار للمجموعة (ب) علي النحو التالي :-

- لمدة عام ذات العائد الشهري بواقع ١٠,٢٥ % سنوياً .
- لمدة عامين ذات العائد الرابع سنوي بواقع ١٠,٥ % سنوياً .
- لمدة ثلاثة سنوات ذات العائد الرابع سنوي بواقع ١٠,٠ % سنوياً .



بنك الاستثمار القومي

- 4 -

رئيس مجلس الادارة

على ان يتم احتساب فترة العائد من اليوم التالي لتاريخ الشراء ويسمح بشرائها للأفراد الطبيعيين فقط ولا يسمح باسترداد الشهادة الا بعد مضي ستة أشهر من تاريخ إصدارها .

المادة الثالثة " "

يحسب العائد على شهادات الاستثمار للمجموعة (د) لمدة ثلاثة سنوات ذات العائد الرابع سنوي بواقع ١٠,٧٥ % سنوياً ، علي ان يتم احتساب فترة العائد من اليوم التالي لتاريخ الشراء ويسمح بشرائها الهيئات الاعتبارية فقط ولا يسمح باسترداد الشهادة الا بعد مضي ستة أشهر من تاريخ إصدارها .

المادة الرابعة

يتم التسويق بين بنك الاستثمار القومي والبنك الأهلي المصري لوضع جداول قيم استرداديه للإصدارات الجديدة لشهادات الاستثمار بمجموعاتها المختلفة (أ، ب ، د) وبما يساهم في استقرار الوعاء .

"المادة الخامسة"

تسري التعديلات المشار إليها على أسعار عائد شهادات الاستثمار بمجموعاتها المختلفة (أ، ب ، د) وجداول القيم الاستردادية المنصوص عليها في المواد الأولى والثانية والثالثة من هذا القرار على الشهادات المشترأ اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٠/٩/٢١.

"المادة السادسة"

تظل الشهادات المشتراء قبل تاريخ ٢٠٢٠/٩/٢١ ذات أسعار عوائدها ومدتها وجدول قيمها الاستردادية المقررة في تاريخ إصدارها وحتى تاريخ استحقاقها .

المادة السابعة

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.

وزارة التخطيط والتعمير الاقتصادية

رئيس مجلس إدارة البنك

John

د/ هالة السعيد

٢٠٢٠/٩/٢٠ صدر بتاریخ